المسؤولية المدنــية عن بيع المنحفات

م . د . علــي سلمان صــالح مهـدي

المستخلص

تعد المنحفات التي يتم بيعها في بعض المحال التجارية والعطاريات العشبية واحدة من اخطر الادوية التي تؤثر على صحة الانسان لاسيما في العراق فقد زاد استخدام وبيع هذه المواد خصوصاً لدى الشباب والفتيات الذين يعانون من السمنة، وغالباً ما يؤثر من هذه المواد هو طريقة تحظير هذا المنحف والكميات التي توضع فيه وكذلك يكون غير خاضع للتجربة، فقد يؤدي الى اتلاف بعض وظائف الجسم لدى مستخدمه او يؤدي الى وفاته .

وفي الغالب يتم بيع هذه المنحفات دون رقابة السلطات المختصة في الدولة ولا تكون له شركة مصنعة فيتم تحظيره من قبل معشب اي الذي يبيع الاعشاب، ولقلة الثقافة التي يمتلكونه بعض الاشخاص يقومون بشراء هذه المواد بهدف التقليل من الوزن الزائد لديهم مما قد يسبب لهم اعراضاً خطيرة قد تودي بهم الى الموت .

ومن منطلق المسؤولية يتحتم على السلطات المختصة اخذ دورها في محاسبة هؤلاء البائعين ويقع على المتضرر من هذه المواد مراجعة المحاكم المختصة لغرض المطالبة بالتعويض الذي اصابه من جراء ذلك الضرر الذي اصابه، فإذا ثبت تقصير البائع وجب عليه دفع التعويض الى الشخص المتضرر والى ورثته اذا ادى استخدام هذا المنحف الى موت المريض .

Abstract

Thinners that are sold in some shops and herbal perfumes are one of the most dangerous drugs that affect human health, especially in Iraq. The use and sale of these substances has increased, especially among young men and women who suffer from obesity, and what often affects these substances is the method of preparing this thinner and the quantities. Which is placed in it and is not subject to experimentation, as it may lead to damage to some body functions of the user or lead to his death.

Mostly, these thinners are sold without the supervision of the competent authorities in the country and there is no manufacturing company, so they are banned by herbalists, that is, those who sell herbs. Due to the lack of culture that they possess, some people buy these materials with the aim of reducing their excess weight, which may cause them serious symptoms that may occur. It leads them to death.

From the standpoint of responsibility, it is necessary for the competent authorities to take their role in holding these sellers accountable, and it is the responsibility of the person harmed by these materials to review the competent courts for the purpose of claiming compensation for what he suffered as a result of

the damage he suffered. If the seller's negligence is proven, he must pay compensation to the affected person and to his heirs if the use of this deviant leads to the death of the patient.

المقدمة

اولاً : مدخل تعريفي عن هذا البحث

انتشرت المنحفات في الآونة الأخيرة في اغلبية المحافظات العراقية واصبحت تجارة هذه المنحفات بيد التجار واصحاب محلات بيع الاعشاب او الذي يعرف (بالطب البديل) واصبحت تباع هذه المنحفات وتشترى بدون استشارة طبيب بل وتصنع من بعض الذين يمتهنون الاعشاب دون الرجوع الى الطبيب لوصف لهم مثل هكذا منحف، وان هذه الخلطات التي يتكون منها المنحف في الغالب هي تكون غير صحيحة ودقيقة اذ تودي بحياة بعض الأفراد بالخصوص الأفراد الذين يعانون من الأمراض المزمنة، وقد تتلف بعض الاجزاء في الجسم، والسبب بديهي لأنها لا تتم وفق المعايير الطبية ويتم تركيبها بأيادي غير مختصة .

ومن هذا المنطلق وبعد العديد من الحالات التي ادت الى وفاة الأشخاص أُثير موضوع مسألة بائعي هذه المنحفات بدون اجازة طبية ووصفة من قبل طبيب مختص بعتبار ان بائع هذه المنحفات غالباً ما يكون غير حاملاً لشهادة تؤهله لممارسة هذه المهنة، وقد يوصف هذه المنحفات متجاهلاً بذلك عمر المريض وامراضه التي يعاني منها، فتصيب هؤلاء الاشخاص بأمراض قد تكون لا شفاء لها او قد تودي بحياتهم الى الأبد، فيحق لمن يصيبهم الضرر من جراء هذا المنحف ان يطالبوا بائع المنحف او ممتهن صفة المعالج بالتعويض اذا ما اصابهم ضرر، واذا توفوا اعطى القانون الحق للورثة من المطالبة بالتعويض، ويقدر هذه التعويض حسب الحالة التي تراها المحكمة ملائمة لجبرر الضرر .

ثانياً : أَهميه البحث

تكمن اهمية البحث من خطورة المنحفات باعتبارها دواء يباع من قبل ممتهن مهنة الاعشاب، وتعطى بلا وصفة طبية، مما يصيب مجموعة من الاشخاص بالضرر لأنه لا يتلائم مع جسمهم فيؤدي الى اتلاف احدى اجزاء جسمه او الى موته مما تعد خطورة على حياة الناس .

ثالثاً : مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في الاستخدام الغير صحيح للمنحفات وشرائها من المحال الغير مرخصة وكذلك في طريقة تكوين هذه المنحفات التي قد تكون ضارة للإنسان او لإنسان دون آخر، كما تستخدم هذه المنحفات من دون وصفة طبية، وقد تودي بحياة العديد من الاشخاص الى الموت او الى تعطيل

عدة وظائف في اجسامهم، فهنا ينبري الكتاب والباحثين لمعالجة هذه المشكلة ووضع حد لمثل هكذا ممارسات تؤذي بعض افراد المجتمع، ومن المشكلات الاخرى التي واجهة الباحثة هو بحثه في بعض المصادر الطبية لكتابة هذا البحث .

رابعاً : هدف البحث

تسعى هذه الدراسة الى التعرف على مفهوم المنحفات والمكونات العشبية التي يتم تركيبها منها.

_ بيان المسؤولية التي تثار على ممتهن او بائع هذه المنحفات خصوصاً انها غالباً ما تعطى بلا وصفة طبية او ارشاد من طبيب مختص .

_ التطرق الى أنواع تلك المسؤولية واي منها تنطبق على الممتهن لمهنة بيع المنحف وبيان أركان المسؤولية .

_ توضيح كيفية حصول المتضرر من هذا المنحف على التعويض وكيف يتم جبر ضرره بالتعويض والعوامل التي تكون مؤثرة في تقدير هذا التعويض .

خامساً : منهجية البحث

ان المنهجية التي اتبعتها في كتابة البحث على المنهج التحليلي الاستقرائي والمنهج المقارن بجمع مادة البحث من مضامينها المختلفة وعزو الآراء والافكار الى اصحابها بعد استقائها من مضامينها، والمقارنة بين القانون المدني العراقي والمصري .

سادساً : خطة البحث

المطلب الاول مفهوم بيع المنحفات

الفرع الاول تعريف بيع المنحفات وتمييزه عما يشتبه به

الفرع الثاني العناصر التي تتكون منها المنحفات

المطلب الثاني طبيعة واركان المسؤولية الناشئة عن بيع المنحفات

الفرع الاول الطبيعة القانونية للمسؤولية الناشئة عن بيع المنحفات

الفرع الثاني اركان المسؤولية الناشئة عن بيع المنحفات

المطلب الثالث الآثار المترتبة عن مسؤولية بيع المنحفات

الفرع الاول التعويض وصوره

الفرع الثاني العوامل المؤثرة في تقدير التعويض

المطلب الاول

مفهوم بيع المنحفات

يستخدم العديد من الأشخاص في بعض الاحيان ادوية تنحيف سريعة المفعول او مواد عشبية تنشر على مواقع التواصل الاجتماعي وهذه الادوية قد تؤدي الى نزول الجسم بسرعة وهذا الأمر غير ينصح به في الطب لانه سوف يؤثر على عمليات الايض الغذائي، والبدين لا يشعر بتأثير هذه الادوية في البداية وان نزل وزنه، لذلك نجد كل نزول سريع يؤدي الى نتيجة سلبية حتميه الى حدوث اضرارا مرضيه حتى ولو بعد اشهر من اخذ المنحف، فبعض المنحفات نجدها جيده للجسم خاصة التي تؤدي الى النزول الطبيعي والبعض الاخر تمرض الجسد وتهدد الجسم خاصة اذا كان دون استشاره طبية، اعني بها مراجعة الطبيب المختص لغرض مشاهدة المريض وعمل بعض الفحوصات الطبية اللازمة بذلك ربما كان بدينا واخذ العلاج وهو لديه خمولا او نشاطا بالغدة الدرقية، وربما كان مصابا بالتهاب الكبد الفيروسي او مصابا بدهون على الكبد ويأتي اخذ هذه المنحفات مما يؤثر عليه سلبا بذلك وهكذا، واحيانا البدين طبيعي معتاد لا يشكو من اية علة ولكن حينما يأخذ علاج التنحيف يسبب له اعراضا منها الصداع، الجفاف، وبالإضافة الى ذلك قد تشمل الأضرار والآثار الجانبية لأدوية إنقاص الوزن التي تشبه المنشطات ارتفاع ضغط الدم الرئوي وهو اضطراب نادر ومميت بسبب ارتفاع ضغط الدم في شرايين الرئتين أمراض صمامات القلب، وارتفاع ضغط الدم، وزيادة النبض ومعدل ضربات القلب، والأرق والإمساك او الاسهال وغيرها من الاعراض .

وهم المريض ان يأخذ منحفا يمنع فيه الشهية عن الطعام خطا طبي فادح لو نأتي للحقيقة ليس هناك شيء اسمه قاطع للشهية لان قطع الشهية المتواصلة تؤثر على الدورة الدموية مما يسبب اختلالا بذلك ومن هذا الاختلال يسبب حرارة في القدمين .

ويفضل في نظام التخفيف من الوزن غذاءً جدول زمني ينزل فيه المريض نزولا طبيعيا معتادا كما اشارت اليه منظمة الصحة العالمية من خمس الى سبع كيلو طبيعيا، كما يجب قبل البدء في تناول أي دواء سواء كانت أدوية علاجية أو أدوية لإنقاص الوزن، القيام باستشارة الطبيب لنعرف التاريخ الطبي الكامل لنا مثل الحساسية للأدوية، والحالات الطبية والاستخدام الحالي للأدوية وما إذا كنت حاملاً أو تحاولين الحمل، أو مرضعة .

لان هناك ادويه وعلاجات عشبية تؤثر على هرمونات المرآه وكل هذا يجب اخذه بالاعتبار عند الاستشارة الطبية[١] .

---

[١] د. مناف الطائي : ادوية تخفيض الوزن تأثيرها ومضارها ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://almustaqel.net/?p=17734 تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م .

ومما سبق سنقسم هذا المطلب الى فرعين نتناول في الفرع الاول تعريف بيع المنحفات وتمييزه عما يشتبه به وفي الفرع الثاني العناصر التي تتكون منها المنحفات .

الفرع الاول

تعريف بيع المنحفات وتمييزه عما يشتبه به

حذر الاطباء من استخدام المنحفات العشبية للتقليل الوزن من دون الرجوع إلى الطبيب المختص، كما دعوا الى تجنب المواد التي تعمل على إنقاص الوزن بشكل كبير وبفترة قصيرة .

إن "استخدام المنحفات العشبية والصيدلانية من قبل بعض النساء والرجال من الذين يعانون من زيادة في الوزن يجب أن يكون تحت إشراف الطبيب المختص"، داعيا إلى "اقتناءها من مصادر عالية الثقة لما تحويه من مضار على الصحة".

وتتكون المنحفات في الغالب من مواد عشبية والقليل منها كيمياوية وتختلف ميكانيكية عملها بين ما يقلل الشهية للأكل وما يمنع امتصاص الدهون وما يحرقها، وأن هذه المواد تؤثر سلبياً وبشكل كبير على صحة الإنسان وقد تعرضه للإصابة بأمراض عديدة .[١] .

ومما تقدم سنتناول في هذا الفرع تعريف بيع المنحفات لغة واصطلاحا، وتمييز المنحفات عما يشتبه بها .

اولاً : تعريف بيع المنحفات لغة واصطلاحا

لبيان مفهوم بيع المنحفات سنورد تعريفه في الاصطلاح اللغوي، كما نتناول تعريفه في الاصطلاح .

١. **التعريف اللغوي** : البيع اسم ومصدره باعَ مفرده بيعة، وجمعه بيوع، او بيوعات، وعقد البيع احكامه، ويقصد به صفقة يتمّ بموجبها تبادل الشّيء بالشّيء او مبادلة مال بمال ويُمارس البيعَ والشّراءَ في السّوق[٢] .

---

[١] مقال بعنوان الصحة تحذر من خطورة استخدام المنحفات العشبية بدون الرجوع الى طبيب مختص ، منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.alsumaria.tv/news/localnews/55269/%D8%A7B1%D8%A9- تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م .

[٢] تعريف البيع جامع المعاني ، متاح على الانترنت على الرابط : https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%25D9%2585%25D9%2586%25D8%25B8%25D9%2585%25D8%25A7%25D8%25AA/&ved تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ، وقت الزيارة ٣٠ : ٩ م ..

والبيع ضِدُّ الشِّراءِ، ويُستَعمَلُ كُلُّ واحِدٍ مِنهما في مَوضِعِ الآخَرِ، فهو مِنَ الأضدادِ في كَلامِ العَربِ، والمُرادُ به البَيعُ عِندَ أكثَرِهم، وأصلُه مِنَ الباعِ، وهو قَدْرُ مَدِّ اليَدَينِ وما بَينَهُما مِنَ البَدَنِ[١].

اما المنحفات فمُنحَف اسم، ومُنحِّف فاعل من نحَّفَ وجمعه نِحَاف و نُحَفاءُ، والمؤنث نَحِيفة و الجمع للمؤنث نَحِيفات و نِحَاف وتعني المهزول او الضعيف كما قيل نحيف الدين ونحيف الامانة اي ضعيفهما[٢] .

٢. **التعريف الاصطلاحي** : يعرف بيع المنحفات في الاصطلاح بأنها : دواء متاح دون وصفة طبية مخصص للبالغين الذين يعانون من زيادة الوزن ويسعون الى التخلص من الوزن الزائد، مع ما يمتاز به من سهولة الاتاحة ووعود بفقدان الوزن[٣] .

جاء هذا التعريف شاملاً بجميع مكوناته فورد فيه اتاحة الداوء بدون وصفة طبية وكذلك استخدامه من قبل البالغين والهدف من استخدامه وهو التخلص م وزنهم .

وعرف ايضا بأنه : عبارة عن اعشاب أو اجهزة كهربائية أو ابر صينية أو خلطات كيميائية، تستخدمها بعض الناس اعتقادا منهم بأنها ستساعدهم على علاج السمنة دون المساس بالنظام الغذائي وهؤلاء الاشخاص هم الذين شجعوا على انتشارها[٤] .

ونرى ان هذا التعريف ذكر بعض المفردات التي لا تدخل في مفهوم المنحفات كالاجهزة الكهربائية او الخلطات الكيميائية، وما مستحسن فس هذا التعريف انه ذكر الاشخاص المستخدمين الذين شجعوا على استعمال هذه المنحفات .

كما عرف ايضاً بأنه : ادوية او اعشاب تستخدم للمساعدة على خسارة الوزن من خلال المساعدة على الالتزام بنظام غذائي منخفض السعرات الحرارية عن طريق التقليل من الجوع والشهية، الذي

---

[١] السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي : تاج العروس من جواهر القاموس ، ج٨ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، بدون سنة نشر ، ص١٠١ .

[٢] تعريف و معنى منحف في معجم المعاني الجامع جامع المعاني ، متاح على الانترنت على الرابط : https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%25D9%2585%25D9%2586%25D8%25B8%25D9%2585%25D8%25A7%25D8%25AA/&ved تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ، وقت الزيارة ٣٠ : ٩ م ..

[٣] مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : Frequently asked questions Alli. MyAlli.com. https://www.myalli.com/alli-faq/. Accessed Feb. 25 ،2022 . تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ، وقت الزيارة ٣٠ : ٩ م .

[٤] د . كامل العجلوني : الصحة والسكري ، بحث منشور في مجلة المركز الوطني للسكري والغدد الصم والوراثة ، مطابع الدستور التجارية ، ٢٠١٨ ، ص ٩ .

يحدث عند محاولة خسارة الوزن، وهي تصرف فقط للأفراد الذين يعانون من زيادة مؤشر كتلة الجسم ولم تجد الانظمة الغذائية او الرياضية نفعاً معهم[١] .

ان التعريف اعلاه جاء متكاملاً في مفرداته فذكر الادوية والاعشاب التي تستخدم لخسارة الوزن دون التزام الشخص المعني بنظام غذائي، كما ذكر الاشخاص الذين دائماً يستخدمون هذه المنحفات وهم الذين لم تنفع معهم الانظمة الغذائية والرياضة .

وعرفوها آخرون بأنها : مواد عشبية والقليل منها كيمياوية وتختلف ميكانيكية عملها بين ما يقلل شهية الأكل وما يمنع امتصاص الدهون وما يحرقها وان هذا يؤثر سلبياً وبشكل كبير على صحة الإنسان وقد يعرضه للإصابة بأمراض عديدة، ومن الافضل استخدام المنتج المرخص من قبل الجهات الصحية المختصة ومن مناشئ معروفة وتجنب المواد التي تعمل على إنقاص الوزن بشكل كبير بفترة قصيرة[٢] .

ونرى ان هذا التعريف قد تناول تعريف المنحفات من جميع جوانبه فذكر تكوين المنحفات وعملها وما قد تؤدي اليه من تأثير على جسم الانسان، ونص باستخدام المنتجات المرخصة، وتجنب المنحفات التي تنزل الوزن بسرعة فائقة .

ويمكننا ان نعرف المنحفات بأنها : عبارة عن بعض المواد العشبية ممزوجة ببعض المواد الكيمياوية تستخدم لتقليل الوزن وحرق الدهون بسرعة عالية وبجهد قليل، وغالباً ما يتم تحظير هذه المواد من قبل اشخاص غير مختصين بالطب ولا يتم تجربتها في المختبرات، وتكون هذه المنحفات خطراً على الذين يستخدمونها فتعرضهم الى امراض مختلفة قد تودي بحياتهم الى الموت .

اما بالنسبة للقانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ النافذ فلم يرد تعريف المنحفات او العقاقير المنحفة فيه، كما لم يرد تعريفها في القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ .

ثانياً : تمييز المنحفات عما يشتبه بها

١_ اوجه الشبه

أ. وقد يتشابه عمل المنحفات مع بعض الادوية التي تعطى للمريض المصاب ببعض الامراض بقصد الشفاء من المرض فتؤدي هذه الادوية الى فقدان وزن الشخص لتناوله هذه الادوية، ويبحث الكثير من الناس ويستفسرون عن الأدوية التي تساعد في قطع الشهية أو تقليلها لتقلل

---

[١] زينب احمد صادق و زينب ثابت صالح : السمنة وهوس استخدام عقاقير التنحيف ، ورشة عمل تثقيفية ارشادية اقيمت في كلية الصيدلة جامعة بغداد ، وحدة التعليم المستمر ، ٢٠٢٢، ص٣ .

[٢] هذه مخاطر استخدام المنحفات ، مقال منشور على شبكة الانترنت على موقع المدى الالكتروني : https://almadapaper.net/view.php?cat=126721 تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/٢/١٤ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م.

خطر الإصابة بالسمنة والتي قد تعرضهم لعدّة أمراض مزمنة، ويطمح العديد منهم للتخلص من هذه المشكلة وتجنبها.

ب. وتتشابه المنحفات مع الأدوية القاطعة للشهية التي تتكون من مجموعة من الأدوية والمكملات الغذائية التي تؤثر على أجزاء من الجهاز العصبي والهرمونات المسؤولة عن التحكم بالشهية، والتي تقلل الشعور بالجوع وتزيد الشعور بالشبع والإمتلاء، وتتوفر الأدوية القاطعة للشهية بنوعين : أدوية قطع الشهية التي تصرف بوصفة طبية فقط، وأدوية قطع الشهية والمكملات الغذائية ذات الأساس الطبيعي التي تصرف بدون وصفة طبية[١] .

٢_ اوجه الاختلاف

أ. يختلف عمل المنحفات عن الحميات الغذائية : والتي تأتي من التقليل بالأكل من بعض الاطعمة التي تحتوي على الكوربوهيدرات والتقليل من السعرات الحرارية لدى الجسم وذلك لتعزيز عملية فقدان الوزن ويمكن أن تحقق ذلك إما عن طريق تقليل عدد السعرات الحرارية التي تستهلكها أو عن طريق حرق المزيد من السعرات الحرارية من خلال زيادة النشاط البدني نظراً لأن العديد من الأطعمة الصديقة للكيتو بما في ذلك الأفوكادو وزيت الزيتون والألبان الكاملة الدسم والمكسرات تحتوي على نسبة عالية من السعرات الحرارية بالتالي ينصح عدم الإفراط في تناوله، فهذه الانشطة وقلة تناول الاطعمة المضرة لا تتشابه مع عمل المنحفات التي تعمل على انزال الوزن بوقت قياسي مستهدفة تثبيط عمل بعض وظائف الجسم[٢] .

ب. يختلف عمل المنحفات عن عمل هرمون الليبتين Leptin resistance : فهذا الهرمون لديه الكثير من التأثيرات السلبية الضارة والوظائف التي لم تكتشف بعد، فالعديد ممن يعانون من السمنة قد يكون لديهم مقاومة لعمل هذا الهرمون، الذي يعرف بهرمون الليبتين او هرمون الشبع وينتج من الخلايا الدهنية ويلعب دوراً فعالاً في إدارة الجوع والوزن حيث يسيطر على الجوع من خلال إرسال إشارة إلى الدماغ عندما يتم تلبية احتياجات الطاقة في الجسم وفي كثير من الحالات تحدث مقاومة لهرمون الليبتين عن طريق عدم تلقي إشارات ورسائل الشبع التي يرسلها الليبتين إلى الدماغ وفي هذه الحالة يصبح الدماغ مقاوم لرسالة

---

[1] Lemke ،Thomas L ؛.Williams ،David A. (2012). "Anorexiants as Pharmacologic Agents in the Management of Obesity".

[٢] قطع الشهية بالادوية ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.google.com/amp/s/altibbi.com/amp/%25D9%2585%25D9%2582%25D8%25A7%25D9 2584%25D8 تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢ ، وقت الزيارة ٠٠ : ١٢ ص .

الشبع وهذا يترتب عليه عدم الشعور بالشبع والزيادة في تناول الطعام وبالتالي عدم فقدان الوزن[١] .

الفرع الثاني

العناصر التي تتكون منها المنحفات

غالباً ما تتكون المنحفات من بعض المواد العشبية التي تخلط مع بعضها لتعطي مفعولاً اقوى اذا ما كانت منفصلة عن بعضها البعض وتختلف مكونات المنحفات حسب الخلطات والمواد والكميات التي توضع في كل منحف وغالباً ما تتكون هذه المنحفات من هذه المواد العشبية، وليس هناك طعام محدد او اعشاب معينة تسبب خسارة الوزن وحدها اذ ان اضافة الاعشاب الى الطعام دون اجراء تغييرات على النظام الغذائي لن يسبب خسارة الوزن، بينما تساهم اضافته الى نظام غذائي صحي منخفض السعرات الحرارية في تعزيز خسارة الوزن .

ومن هذه الاعشاب التي تساعد على زيادة حرق الدهون هي :

اولاً : حبوب الشاي الاخضر والقهوة الخضراء : وهي احد مضادات الاكسدة، كما ان الشاي الاخضر يحرق الدهون ولكن في حال تناوله بكميات كبيرة، ولذا تؤخذ حبوب الشاي الاخضر كبديل لتجنب شرب الكثير من الشاي، والشاي الاخضر به مادة الكاتيكينز التي تعمل كمضاد للأكسدة، والكافيين يزيد من معدلات الحرق والتخلص من الدهون .

اما القهوة الخضراء فتستخرج من حبوب البن الخضراء قبل تحميصها والمادة الفعالة فيها تسمى حمض الكلوروجينيك، يعمل هذا الحمض على زيادة التمثيل الغذائي مما يعمل على تقليل الوزن، ويوجد كذلك حبوب للقهوة الخضراء تغني عن شربها[٢] .

ثانياً : الزنجبيل والكمون : يساعد الزنجبيل على رفع معدلات حرق السعرات الحرارية وزيادة معدلات التمثيل الغذائي في الجسم كما يعطي شعور بالامتلاء والشبع لفترة من الزمن لاحتوائه على كميات من الالياف الغذائية .

---

[١] سبعة أسباب تمنع فقدان الوزن في حمية الكيتو ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.aljazeera.net/blogs/2019/12/22/%D8%B3%D8%A8%D8%B9%D8%A9- تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/٣/٢ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٣ ص .

[٢] ايناس البنا : الشاي الأخضر مقابل القهوة الخضراء ما الأفضل لخسارة الوزن ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.youm7.com/story/2022/5/16/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%A7%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%B6%D8%B1- تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ١١ م .

اما الكمون فله خصائص تساعد على خسارة الوزن، تعود الى محتواه المركب من الثيموكينون (Thymoquinone) النشط، وهو مادة كيميائية طبيعية تمتلك خصائص مضادة للأكسدة والالتهابات، وتساعد على خسارة الوزن[١] .

ثالثاً : الشيتوزان (chitosan) و السينفرين (synephrine) : وهو بوليمر طبيعي تماما يتم استخراجه لحاء القشريات والمحار والصدفيات البحرية مثل الجمبري وسرطان البحر، ثم تتم انتزاع مجموعة الأستيل، ليصبح بعدها المركب ذا شحنة إيجابية، ومثلها مثل اي شحنة ايجابية تسعى هذه لجذب الشحنات السلبية كتلك الموجودة بالدهن، ولذلك يسميها البعض مغناطيس الدهون وتكون كتلة لزجة كبيرة لا يمكن امتصاصها، فتخرج مع البراز .

اما السينفرين فهي مادة مستخرجة من البرتقال المر، وقد تصنع كيميائيا، وهي تشبه الايفيدرين في تأثيره في زيادة معدلات الأيض وحرق الدهون وتقليل الشهية[٢] .

رابعاً : الجاجلستيرون (guggulsterones) و البيوبرين (Bioperine) و اليوهيمبين : وهو ستيرويد نباتي ويستخدم منذ قرون كمادة علاجية، حيث يحفز الغدة الدرقية مما يرفع من معدلات الأيض، كما أنها مادة مثبطة للشهية[٣] .

اما البيوبرين فهو مستخلص من الفلفل الأسود، ويعمل على زيادة معدلات الأيض، كما أن خواص مضادة للأكسدة، يزيد البيوبرين من امتصاص العناصر الغذائية، ويحفز توليد الحرارة ويزيد من التمثيل الغذائي لها، وتعمل هذه العملية على تكسير الخلايا الدهنية وزيادة درجة الحرارة الداخلية مما يساعد على فقدان الدهون[٤] .

---

[١] الكمون والزنجبيل إنقاص للوزن وحماية للجسم ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني: https://al-ain.com/article/benefits-cumin-ginger تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ١١:٠٠م.

[٢] زينب احمد صادق و زينب ثابت صالح : المصدر السابق ، ص٢١ .

[٣] حارق الدهون ليبو للتخسيس مكونات واضرار، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://arabianbodybuilding.com/ar-intl/article/%D8%AD%D8%A7%D8%B1%D9%82- تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٥ م .

[٤] فوائد البيوبرين واضراره ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.webseha.com/2020/09/piperine-Benefits.html: تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٦ م .

اما اليوهيمبين وهو مستخرج من نبات اليوهيمبي (Yohimbe) في وسط افريقيا، وفائدته انه موسع للأوعية الدموية، كما انه يساعد على زيادة تدفق الدم الى الأنسجة الدهنية مما يعني احتراق اسرع للدهون[١] .

المطلب الثاني

طبيعة واركان المسؤولية المدنية الناشئة عن بيع المنحفات

ان المسؤولية المدنية تقوم عموما حينما يخل الفرد بما التزم به قبل الغير، قانونا أو اتفاقا، والجزاء فيها يكون بتعويض الضرر الناشئ عن هذا الإخلال، وهكذا فإن المسؤولية عن بيع المنحفات تبحث عندما يتخلف أصحاب هذه المهنة عن بذل العناية التي تتطلبها صنعتهم والتي ينتظرها ويتوقعها الزبائن، فالمسئولية العقدية تستند إلى عقد صحيح أخل احد أطرافه بالتزامه فيه، أما بالنسبة للمسئولية التقصيرية فإنها تستند إلى عمل غير مشروع، أو خطأ تقصيري الحق ضررا بالغير ، وتشكل المسئولية التقصيرية الاصل والقاعدة العامة بالنسبة للمسئولية المدنية، إذ تقوم دائما عندما يكون هناك عقد بين المسئول والمضرور[٢] .

ومما سبق سنقسم هذا المطلب الى فرعين نتناول في الفرع الأول الطبيعة القانونية للمسؤولية الناشئة عن بيع المنحفات، وفي الفرع الثاني اركان المسؤولية الناشئة عن بيع المنحفات .

الفرع الاول

الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية الناشئة عن بيع المنحفات

للطبيعة القانونية التي تنشأ عن بيع المنحفات صورتين فقد تكون هذه الطبيعة عقدية اذا كان هناك عقد بين الطبيب او المعالج وبين المريض، وقد تكون تقصيرية اذا لم يكن هناك عقد وسنبين هاتين الطبيعتين تباعاً وكالاتي :

أولاً : الطبيعة العقدية

اذا كان طبيعة التعامل مبنية على عقد مبرم بين جانبين فإن أي اخلال بهذا العقد ينجم عنه المسؤولية العقدية أي هي الجزاء المترتب على الإخلال بالالتزامات التعاقدية، فالأصل في الالتزامات الأداء عند الاستحقاق، وقد جاء تعريف العقد في المادة (٧٣) من القانون المدني العراقي

---

[١] مكملات اليوهمبين الفوائد والاضرار والجرعة وطريقة الاستخدام ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني https://www.yallafitnessacademy.com/2021/03/yohimbine.html تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٦ م .

[٢] عبدالرحمن، فاير أحمد : المسؤليتان العقدية والتقصيرية ومدى أحقية المضرور في الجمع أو الخيرة بينهما ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٦ ، ص١٢ .

رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ والتي نصت على انه "ارتباط الايجاب الصادر من أحد العاقدين بقبول الآخر على وجه يثبت أثره في المعقود عليه" كما نصت المادة (٨٩) من القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٨٤ النافذ "يتم العقد بمجرد أن يتبادل طرفان التعبير عن إرادتين متطابقتين، مع مراعاة ما يقرره القانون فوق ذلك من أوضاع معيّنة لانعقاد العقد" ، وتنعقد المسؤولية حياله في هذه الحالة باعتبارها نشأت عن إخلاله بالتزام تعاقدي، وتعرف باسم (المسؤولية العقدية)، وفيها لا يسأل المدين إلا عن الضرر الذي كان متوقعًا وقت التعاقد. ويجب الإعذار إذا لم يتضمن العقد الإعفاء عنه[١] .

وفي نطاق العقد يبقى الالتزام الجوهري للمعالج، هو العناية فأذا اخل بهذا الالتزام تعرض للمسؤولية ولكن بشرط اثبات خطأه هنا، وذلك لان خطأه لا يفترض وهو من ثم لا يلتزم بشفاء المريض وهذه حقيقة واضحة[٢] .

ويخلص لنا مما تقدم أن مسؤولية الطبيب العقدية تنهض بتوفير **الشروط الاتية :**

١. أن يكون هنالك عقد بين المعالج (البائع) والمريض : فإذا لـم يكـن هنالك عقد ونشأ ضرر للمريض كانت مسؤولية الطبيب مسؤولية تقصيرية[٣] .
٢. أن يكون العقد بين البائع والزبون صحيحا : فان المسؤولية لاتنشأ عن عقد باطل ، ولا بد هنا من الرجوع إلى احكام المسؤولية التقصيرية، وتجدر الاشارة هنا أن مما يجعل العقد باطلاً هو مخالفته للنظام العام والاداب وذلك كما في حالة عدم اجراء التداخل الجراحي للشفاء من مرض يعاني منه المريض بل لاجراء تجارب طبية ، اذ لا يجوز ابداً أن يكون الانسان حقلاً أو محلاً للتجارب ، واذا قيل بان ذلك من اسباب الرقـي العلمي فالرد معروف وهو أن التجارب يمكن أن تجرى على الحيوانات[٤] .
٣. أن يكون المتضرر هو المريض (الزبون) : يشترط للقول بان مسؤولية البائع هي مسؤولية عقدية أن يكون من اصابه الضرر هو المريض وذلك لانه لو كان شخصاً اخر غير المريض من مثل مساعد

---

[١] المسؤولية المدنية في ضوء القانون المدني المصري ونظام المعاملات المدنية ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://qawam.law/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A4%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9- تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م .

[٢] د. جاسم العبودي : مصادر الالتزام ، محاضرات مطبوعة القيت على طلبة كلية المعارف الجامعة ، ١٩٩٧ ، ص٧٨-٨٢ .

[٣] د. عبد الحي حجازي : النظرية العامة للالتزام وفقا للقانون الكويتي دراسة مقارنة ، مطبوعات جامعة الكويت ، الكويت ، ١٩٨٢ ، ص٤٢١.

[٤] د. اسعد عبد عزيز الجميلي : الاتجاهات القانونية الحديثة في الجراحة التجميلية (دراسة مقارنة) ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠١٥ ، ص٤٤ .

الطبيب الذي يصاب بجرح خلال اجراء العملية لما جاز الاستناد إلى العقد ولكانت مسؤولية الطبيب تقصيرية[١] .

٤. أن يكون الخطأ المنسوب إلى المعالج البائع متصلاً بعقد العلاج : قد يرتكب الطبيب اخطاء يتولد عنها الضرر للمريض أو لغيره خارج دائرة عقد العلاج مع المريض ، وهذا امر ليس بالمستبعد فالمعالج بشر ، وفي كل زمان وفي كل مكان لا يمر يوم الا ويكون هناك شخص أو اكثر اصابه ضرر وشخص أو اكثر احدث هذا الضرر مباشرة أو تسببا ، أو تداخلت مع ما صدر من هذا الاخير مداخلة أو اكثر من مثل القوة القاهرة أو عمل المضرور نفسه أو عمل الغير[٢] .

٥. ان يكون المدعي صاحب حق في الاستناد إلى العقد : ففي حالة قيام المريض أومن ينوب عنه قانوناً باختيار العلاج فيجب ان يرفع الدعوى هو للمطالبة بالتعويض فالمسؤولية تكون عقدية ، ولكن اذا توفي المريض نتيجة لخطأ في المنتوج الطبي ، فان دعوى التعويض قد يرفعها الورثة أو غير الورثة، فاذا رفعها الورثة فهم خلف عام للمتوفى في جميع حقوقه ، ويحق لهم المطالبة من ثم بالتعويض على اساس اخلال بائع المنتج بالتزاماته في تنفيذ عقد ابرمه مورثهم وتكون المسؤولية عقدية[٣] .

وهذا ما قضت المادة (٢/٢٠٥) من القانون المدني العراقي اذ نصت على انه ((ويجوز أن يقضي بالتعويض للازواج والاقربين من الاسرة عما يصيبهم من ضرر ادبي بسبب موت المصاب))، اما اذا كان من رفع دعوى التعويض من غير الورثة، فهنا تكون المسؤولية تقصيرية وذلك لان غير الورثة يعتبرون من الغير بالنسبة للعقد ، والعقد لا يصيب باثاره الا عاقديه أو من يعتبر في حكم العاقد من خلف أو دائن ، ولا ينتفع به الغير الذي لم يكن طرفا الا في احوال محددة[٤] .

ثانيا : الطبيعة التقصيرية

إن اعتبار مسؤولية المعالج او البائع مسؤولية عقدية، لا يعني ذلك أن أحكام المسؤولية التقصيرية لم تعد تطبق على الأضرار الناجمة عن العلاج .

---

[١] د. وفاء حلمي ابو جميل : الخطأ الطبي (دارسة تحليلية فقهية وقضائية في كل من مصر وفرنسا) ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩١ ، ص٣٤ .

[٢] د. جاسم العبودي : المدخلات في احداث الضرر تقصيراً ، مجلة العلوم القانونية ، مج (١٥) ، ع (١،٢) ، ٢٠٠٠، ص٢٨٢. ص٢٧٩ .

[٣] د. حسين عامر : القوة الملزمة للعقد ، ط١ ، مطبعة مصر ، القاهرة ، ١٩٤٩ ، ص٣٨٩ .

[٤] د. جاسم العبودي ، الموقف القانوني من قاعدة عدم جواز انتفاع الغير بالعقد ، مطبعة غرناطة ، بغداد ، ١٩٩٧، ص٣٩ .

وقد اورد القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لعام ١٩٥١ النافذ في المادة (٢٠٤) نص على أنه "كل تعد يصيب الغير بأي ضرر يستوجب التعويض" وبالتالي فهو قد اعترف ولو ضمنًا بالأحكام العامة للمسؤولية العقدية التي تنشأ عن إخلال أحد أطراف العقد بالالتزامات التي ورد ذكرها فيه[١] .

أما القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ فقد نصت المادة (١٦٣) منه على أنه "كل خطأ سبب ضررًا للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض"[٢]، فتجب هذه المسؤولية على من أحدث بخطئه ضررًا للغير، وغايتها أن يلزم المخطئ بتعويض الضرر الناشئ عن خطئه، كمسؤولية سائق السيارة الذي يقودها دون حيطة فيصيب إنسانًا أو يتلف مالًا، ومسؤولية البائع الذي يبيع المنحف ويضمن انه ينحف الجسم دون تأثيره على وظائف الجسم، وبعد ذلك يرى المريض عكس ذلك فيلزم البائع بالتعويض[٣] .

إذا كانت مسؤولية الطبيب المعالج تجاه الغير هي في كل الأحوال مسؤولية تقصيرية، فإن مسؤوليته تجاه مريضه يمكن أن تكون كذلك استثناء وفي حالات خاصة، وهي تلك الحالات التي لا يكون فيها الفعل الضار الذي يدعيه المضرور ناتجا عن علاقة عقدية قائمة بين الطبيب والمريض وتتمثل فيما يلي :

١. في حالة غياب العقد بين البائع المعالج والزبون المشتري : وهي الحالة التي تنعدم فيها الرابطة التعاقدية ما بين المعالج البائع والمريض، وبالتالي تكون مسؤولية البائع عن خطئه مسؤولية تقصيرية[٤] .
٢. حالة بطلان العقد بين البائع او المعالج والمشتري المريض : يكون عقد العلاج باطلا إذا تخلف أحد أركانه أو شرط من شروط صحة محله أو سببه، كما لو تم العمل الطبي دون الحصول على رضى المريض أو قام الطبيب بإجراء أو تدخل لا تترتب عليه منفعة علاجية للمريض، الأمر الذي يبطل العقد لعدم مشروعية المحل[٥] .

---

[١] المادة (٢٠٤) من القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لعام ١٩٥١ النافذ .
[٢] المادة (١٦٣) من القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ النافذ .
[٣] المسؤولية المدنية في ضوء القانون المدني المصري ونظام المعاملات المدنية ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://qawam.law/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A4%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9- تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م .
[٤] صديقي عبد القادر : المسؤولية المدنية عن الأخطاء الطبية ، النشر الجامعي الجديد ، الجزائر ، الجزائر ، ٢٠٢٠، ص ١٣٣ .
[٥] بن صغير مراد : أحكام الخطأ الطبي في ظل قواعد المسؤولية المدنية ، ط١ ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن، ص٢٧٤ .

٣. حالة مساءلة المعالج عن خطأه جنائياً : متى أخذت مخالفة الطبيب لالتزامه طابعا جنائيا، بأن كان الفعل المنسوب إليه يشكل جريمة يعاقب عليها القانون، كان القضاء الجنائي مختصا بالدعوى المدنية[١] .

الفرع الثاني

اركان المسؤولية المدنية الناشئة عن بيع المنحفات

للمسؤولية المدنية بشكل عام عدة اركان فلا تقوم هذه المسؤولية ما لم تتحقق هذه الاركان، وقد ورد ذكر هذه الاركان ضمناً في القانوني العراقي والمصري فقد نصت المادة (١٦٣) من القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ على أنه "كل خطأ سبب ضررًا للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض" وأولى هذه الاركان هو الخطأ الذي يرتكب من المقصر، والضرر الذي نتج عن الخطأ، والعلاقة السببية بينهما وسنبين هذه الاركان كالاتي :

اولاً : الخطأ الناشئ عن بيع المنحفات

هو اساس المسؤولية التقصيرية وهو اخلال الشخص بالتزام قانوني مع ادراكه لهذا الاخلال وهو انحراف في السلوك مسبباً الضرر للغير، والخطأ في المسؤولية التقصيرية تقوم على ركنين هما الخطأ المادي وهو التعدي والانحراف والثاني معنوي نفسي وهو والادراك والتمييز فاذا تجاوز شخص على حياة آخر كأن عرض حياته للخطر فيعد هذا تعدي والخطأ هنا كان بقصد او بغير قصد يتحمل المتعدي او الشخص البائع للمنحف المسؤولية الا اذا ثبت ان المريض الذي تناول المنحف قد اخطأ في طريقة تناوله، اما الركن الاخر من الخطأ هو الادراك ويكون الشخص مدركاً لعمل التعدي التي قام بها سواء بقصد او من غير قصد حيث الزم المتعدي التعويض سواء كان الفعل الضار مباشر او متسببا في احداث الضرر وبذلك ذهب القانون المدني العراقي في ان الخطأ التقصيري هو الاخلال بالتزام قانوني يقتضي اتخاذ الحيطة والحذر في السلوك لتوخي الضرر بالغير، فكل شخص يكون مسؤول عن الضرر الذي يحدثه بفعله فقط بل باهماله وعدم ادراكه ، كضرورة احترام حقوق الجار وعدم الاعتداء على حياة الاخرين ويتوجب عليه التعويض عن اي ضرر يصيب به الغير[٢] .

ثانيا : الضرر الناشئ عن بيع المنحفات

يقصد بالضرر الاذى الذي يصيب الشخص من الخطأ الذي يسببه شخص لاخر ويصيب به حق من حقوقه او مصلحته وهذا الضرر يجب ان يعوض وذلك عن طريق تقدير المحكمة بما يتناسب

---

[١] صديقي عبد القادر : المصدر السابق ، ص ١٣٤ .

[٢] ايمن ابراهيم العشماوي : تطور مفهوم الخطأ كأساس للمسؤولية المدنية اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين الشمس ، ١٩٩٨ ، ص١٩٩٨ .

وحجم الضرر ففي المسؤولية التقصيرية يعوض عن الضرر المباشر المتوقع وغير المتوقع على عكس ما في المسؤولية العقدية فلا يعوض الضرر غير المتوقع لوجود عقد يلتزم به الطرفين .

وعرفه الفقه القانوني هو الاذى الذي يصيب الشخص من جراء المساس بحق من حقوقه او بمصلحة مشروعة له سواء كان هذا الحق وتلك المصلحة تتعلق بسلامة جسد الشخص او عاطفته او حريته او شرفه او اعتباره[١] .

يعتبر الضرر كأحد اركان المسؤولية المدنية وهو الضرر الذي يلحق بالشخص في ماله او جسده او في عاطفته وشعوره وهو الاذى، كقول رسول الله (ص) (لا ضرر ولا ضرار) والضرر يكون نتيجة فعل ضار ومؤذي للغير ويكون قد سبب للشخص خسارة مادية او معنوية وقد نهى الاسلام عن الاضرار بالغير وعدم الاعتداء على حياة الاشخاص وعلى اجسادهم وحرياتهم وبذلك اعتبر الشخص المعتدي هو المسؤول الأول مسؤوليه كاملة عن تصرفاته والاضرار التي يسببها للغير وان الشخص القائم بالضرر ملزم على اصلاح هذا الضرر عن طريق التعويض والضرر هو الركن الاساسي من اركان المسؤولية المدنية وهو الركن الذي لا خلاف عليه في مسألة من يتسبب فيه سواء كانت المسألة وفق قواعد المسؤولية عن الفعل الشخصي او فعل الغير او فعل الحيوان او فعل الأشياء والضرر نوعين الضرر المادي والضرر المعنوي او الادبي[٢]، ويشترط في الضرر ان يكون اخلالاً محققاً او مؤكداً، و ان يرد هذا الاخلال على مصلحة مشروعة .

ويكون **الضرر على نوعين :**

١. الضرر المادي : هو الاذى الذي يصيب الانسان في ماله أو في جسمه الذي يجوز التعويض عنة هو المساس بمصلحة مشروعه للمضرور في شخصه أو في ماله و يتحقق أما بالإخلال بحق ثابت يكفله القانون او بمصلحة مالية، وحق الانسان في الحياة وسلامة جسمه من الحثوث التي كفلها الدستور والقانون وجرم التعدي عليه، ومن ثم فإن المساس بسلامة الجسم بأي أذى من شانه الاخلال بهذا الحق يتوافر قيام الركن المعنوي فبيع المنحفات في بعض المحال الغير مرخصة طبياً وشراء هذه المنتجات من قبل الزبائن وتناولها تعتبر تعدي على حياة الانسان، وتستوجب التعويض[٣] .
٢. الضرر المعنوي (الادبي) : هو الضرر الذي ال يصيب الشخص في ماله ، ولكنة يصيب مصلحة غري مالية ، وقد عرف بأنه " كل ضرر يؤذي الإنسان في شرفه و اعتباره ، أو يصيب عاطفته

---

[١] ندى عبد الجبار جميل : الضرر احد اركان المسؤولية المدنية ، بحث منشور في مجلة اكاديمية شمال اوروبا المحكمة ، مج ١ ، ع ١٢ ، الدنمارك ، ٢٠٢١ ، ص ٧٣ _ ص ٧٥ .

[٢] سليمان مرقس : الوافي في شرح القانون المدني (الفعل الضار والمسؤولية المدنية) ، مج ٢ ، ط٥ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٨ ، ص١٤٩ .

[٣] عاطف عبد الحميد حسن : المسؤولية وفيروس مرض الايدز ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٨ ، ص١٦٧.

واحساسه ومشاعره ، فيندرج في ذلك العدوان علي حق ثابت للمضرور كالاعتداء علي حق الملكية، ولذا فان إتلاف سيارة مملوكة للمضرور التي يتخذها وسيلة لكسب الرزق و العيش يعتبر عدواناً على حق الملكية وحرمانه من ثمرتها من شأنه ان يحدث لصاحب الحق ضرراً معنوياً[١] .

ثالثا : العلاقة السببية بين الخطأ و الضرر

ولا يكفي لقيام المسؤولية ان يكون هناك خطأ وضرر ولكن يجب يكون الخطأ هو السبب لوقوع الضرر فقد يكون هناك خطأ وضرر لكن لا تتوفر علاقة السببية بينهما وبالتالي لا تقوم المسؤولية على من ارتكب الخطأ مثال دس السم لشخص وقبل ان يسري السم في جسمه جاء شخص اخر وقتله فتوفى ليس بسبب السم ولكن بسبب اطلاق النار عليه فالخطأ هو الشخص الذي قام بدس السم ولكن لم يتسبب في موته بل الشخص الآخر وبالتالي تنتفي علاقة السببية بين هذا الخطأ والضرر وهو الوفاة، وفيما يخص تناول المنحف من قبل الشخص الذي اشتراها من المحل او من المنتج فإذا تناول هذا المنحف وفقاً للتعليمات التي اعطاها البائع له ووقع عليه الضرر فهنا تحصل العلاقة السببية، ويتوجب على البائع التعويض[٢] .

المطلب الثالث

الآثار المترتبة عن المسؤولية المدنية عن بيع المنحفات

غالباً ما تنشأ آثار عن المسؤولية التي تنتج عن بيع المنحفات، فهذه الاثار بديهية فقد يتأثر المريض بمرض السمنة عندما يتناول المنحف الذي اشتراه من البائع او المنتج او المعالج وهو مطمأن بأه اشترى منحفاً لكي تخلص من الوزن الزائد خلال مدة وجيزة، الا انه قد يتفاجأ بحدوث اضطرابات في جسمه وامراض قد تودي بحياته او تتلف بعض من اعضاء الجسم عن ممارسة مهامها بصورة صحيحة، فقد رسم القانون طرقاً لمعالجة هذه الظاهرة تتجلى بالتعويض بنوعيه، والعوامل التي تدخل في تقدير هذا التعويض .

ومما تقدم سنقسم هذا المطلب الى فرعين نتناول في الفرع الاول التعويض وصوره، وفي الفرع الثاني العوامل المؤثرة في تقدير التعويض .

---

[١] حسام الدين كامل الاهواني : النظرية العامة للالتزام (مصادر الالتزام) ، ج١ ، ط٢ ، دار النهضة العربية ، القاهرة، ١٩٩٥ ، ص٥٠٩ .

[٢] ندى عبد الجبار جميل : المصدر السابق ، ص٧٣ .

الفرع الاول

التعويض عن الضرر وصوره

الا صل في التعويض عن الضرر هو إعادة الحال الى ما كانت عليه من قبل، بمعنى أن نجعله كأن لم يكن، غير أنه لا يمكننا أن نعيد الحال إلى ما كانت عليه في جميع الأضرار الموجبة التعويض، فمثلا في حالة الضرر المرتد عند وفاة معيل العائلة جراء تناول أغذية فاسدة فهنا لا نستطيع إعادته بل يتم تعويض الضرر نقدا، ويقدر التعويض بالنقد، على أنه يجوز للقاضي، تبعا للظروف وبناء على طلب المضرور، أن يأمر بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه، أو أن يحكم وذلك على سبيل التعويض بأداء بعض الإعانات تتصل بالفعل غير المشروع."

وبناء عليه فالتعويض يمكن أن يكون تعويضا عينيا أو تعويض بمقابل هذا الأخير قد يكون نقديا أو غير نقدي، وفي مجال المسؤولية المدنية العقدية نجد التعويض العيني هو الشائع، بينما يقع استثناء في المسؤولية المدنية التقصيرية، لأن التعويض النقدي هو القاعدة العامة في المسؤولية المدنية التقصيرية[1] .

اولاً : التعويض

والمقصود بالتعويض هو تصحيح التوازن الذي أخل وأهدر نتيجة وقوع الضرر وإعادته إلى ما كان عليه، ولما كانت الحياة هي حق من الحقوق المقدسة التي كرم الله بها الإنسان في الدنيا، ولا يقبل هذا الحق التنازل أو التخلي عنه، ولذلك يعتبر الجسم من أهم عناصر الحياة الإنسانية تقديساً، ويعد المساس به انتهاكاً لحرمة أو معصومية الكيان الجسدي للإنسان، فالإنسان وحدة واحدة وكيان مستقل مهما تعددت عناصره، من عقل وروح وجسد، فأي مساس بكيانه يؤدى إلى الموت يستوجب التعويض .

وبما ان المنحفات غالباً ما تؤدي الى الاضر بالغير وقد تؤدي الى وفاة الاشخاص فيلزم من تسبب بالضرر بالتعويض وفي حالة موت المتضرر يدفع التعويض الى ورثته .

وقد نصت المادة (٢٢١) من القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ "إذا لم يكن التعويض مقدرا في العقد أو بنص في القانون ، فالقاضي هو الذي يقدره ، ويشمل التعويض ما لحق الدائن من خسارة وما فاته من كسب ..."

كما نصت المادة (١٦٣) من نفس القانون على ان "كل خطأ سبب ضرراً للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض"، وكذلك نصت المادة (٥٠) من القانون اعلاه على ان "لكل من وقع عليه اعتداء غير

---

[1] نادية ما مش : مسؤولية المنتج (دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والجزائري) ، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق تيزي وزوي، الجزائر ، ٢٠١٢ ، ص٧١ .

مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته ان يطلب الى جانب وقف الاعتداء مع التعويض عما يكون قد لحقه من ضرر" .

اما المشرع العراقي فلم يتطرق الى الحق في الخصوصية الا انه يمكن تقدير التعويض عن الاضرار التي تنتج من المساس بهذا الحق وفقاً للقواعد العامة للمسؤولية التقصيرية والى ذلك اشارة المادة (١/٢٠٥) من القانون المدني العراقي (يتناول حق التعويض الضرر الادبي كذلك فكل تعد على الغير في حريته او في عرضه او في شرفه او في سمعته او في مركزه الاجتماعي او في اعتباره المالي يجعل المتعدي مسؤولا عن التعويض) .

ثانيا : صور التعويض

ولدراسة أنواع التعويض نتناول فيه التعويض العيني كطريق لجبر ضرر ، أما في التعويض بمقابل كطريق لجبر ضرر .

١. التعويض العيني كطريق لجبر الضرر : يقصد بالتعويض العيني الحكم بإعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل ارتكاب المسؤول للفعل الضار وهو يؤدي إلى محو الضرر وإزالته بدلا من بقاء الضرر[١] .

يعد التعويض العيني هو الأصل، حيث إذا أتلف الشيء أو أعدم مثليا وجب تعويضه بمثله فلا يتم اللجوء إلى التعويض النقدي إلا إذا كان الشيء الذي أتلف قيما وبالتالي يستوجب التعويض عنه بثمنه[٢] .

فلا يجوز لمن تقرر له التعويض العيني أن يطلب بالتعويض بمقابل، هذا إذا كان المنتج مستعدا للتعويض العيني وله إمكانية تنفيذه، ولم يكن مرهقا له، أما إذا استحال التعويض العيني وانعدمت إمكانيته فهنا يلجأ القاضي إلى التعويض بمقابل[٣] .

لا يمكن للقاضي أن يحكم بالتعويض العيني بنفسه، إذ يجب المطالبة به من طرف المستهلك المضرور، أو يعرضه المنتج الذي تسبب في الضرر حتى يحكم به القاضي[٤] .

وجاء ذكر التعويض العيني في المادة (٢/٢٠٩) في القانون المدني العراقي والتي نصت على " ويقدر التعويض بالنقد على انه يجوز للمحكمة تبعا للظروف وبناء على طلب المتضرر ان تامر باعادة الحالة الى ما كانت عليه او ان تحكم بإجراء امر معين او برد المثل في المثليات وذلك على سبيل التعويض" .

---

[١] لحراري شالح ويزة : حماية المستهلك في ظل قانون حماية المستهلك وقمع الغش وقانون المنافسة ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، الجزائر ، ٢٠١٢ ، ص ١٤٠.

[٢] نادية مامش : المصدر السابق ، ص ٧١ .

[٣] عمار زعبي : حماية المستهلك من الاضرار الناتجة عن المنتجات المعيبة ، اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة سكرة ، الجزائر ، ٢٠١٣، ص٢٧٣ .

[٤] المصدر نفسه ، ص٢٧٤ .

وقد نصت على ذلك المادة (٢/١٧١) من القانون المدني المصري رقم (١٣١) لسنة ١٩٤٨ والتي جاء فيها " ... على أنه يجوز للقاضي ، تبعا للظروف وبناء على طلب المضرور ، أن يأمر بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه ، أو أن يحكم بأداء أمر معين متصل بالعمل غير المشروع ، وذلك على سبيل التعويض" .

خلط بعض الفقهاء بين التنفيذ العيني والتعويض العيني[١]، إن التنفيذ العيني يكون قبل وقوع الإخلال بالالتزام فيكون هناك تنفيذ عيني للالتزام عن طريق الإخلال به، أما التعويض العيني يكون بعد وقوع الإخلال بالالتزام فإزالة المخالفة تكون هي التعويض العيني[٢] .

كذلك أن التنفيذ العيني يزيل الضرر الذي ينجم عن الإخلال بالالتزام ويؤدي إلى إعادة المستهلك المضرور إلى الحال الذي كان فيه لولا الإخلال به، إضافة إلى أنه يتحقق حين يحصل المستهلك المضرور على الشيء الذي التزم به المنتج[٣] .

في حين التعويض العيني لا يرفع ذلك الضرر فيبقى الإخلال بالالتزام قائما ويقدم المستهلك المضرور بديلا عنه يكون كافيا كتقديم شيء مماثل لما التزم برده، فالمستهلك المضرور لا يحصل على العين التي التزم به المنتج، ولكنه يتلقى بدلا عنها عيناً أخرى كحصوله على شيء بديل لشيء قيم هلك بخطأ المنتج، ويتم اللجوء إليه إذا كان التنفيذ العيني مستحيلا أو لا يجدي نفعا، فهو جوازي للقاضي فلا يتقيد فيه بطلب من أي من المتعاقدين[٤] .

والسبب في الخلط يرجع إلى عدم التمييز بين التعويض العيني، باعتباره وسيلة احتياطية يلجأ إليها المستهلك المضرور في حالة تأخر المسؤول عن الوفاء بالتزامه أو عند استحالة التنفيذ العيني باعتباره الأصل[٥] .

---

[١] منذر الفضل : الوسيط في شرح القانون المدني ، مصادر الالتزامات واحكامها (دراسة مقارنة بين القوانين الوضعية والفقه الاسلامي معززة بآراء الفقه واحكام القضاء) ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١، دار الثقافة والتوزيع، عمان ، ٢٠١٢ ، ص٤٣٣ .

[٢] عبد الرزاق احمد السنهوري : الوجيز في النظرية العامة للالتزام ، ج٢ ، منشأة المعارف ، القاهرة ، ٢٠٠٤ ، ص٧٤٧ .

[٣] سامية بومدين : الجراحة التجميلية والمسؤولية المترتبة عنها ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، مولود معمري ، تايزي وزو ، الجزائر ، ٢٠١١ ، ص١٦١ .

[٤] زاهية حورية سي يوسف : المسؤولية المدنية للمنتج ، دار هومة ، الجزائر ، ٢٠٠٩ ، ص٣١٦ .

[٥] سامية بومدين : المصدر السابق ، ص ١٦١ .

غير أنه لا يمكن اللجوء إلى التعويض العيني في مجال جبر الضرر الحاصل للمستهلك المضرور، وهذا لان الأمر لا يتعلق بعدم تنفيذ المنتج لالتزامه بل يتعلق بأن الضرر قد لحق المستهلك المضرور نتيجة عيب في المنتجات[١] .

إلا أنه يمكن تصور وجود التعويض العيني في شكل قيام المنتج بتقديم منتج سليم ومطابق للمواصفات وغير معيب، وهذا بناء على حكم صادر من القاضي بتقديم شيء مماثل للمستهلك المضرور أي سلعة مطابقة ومماثلة لما تم الاتفاق عليه بدلا من السلعة المعيبة التي سببت له أضرارا[٢] .

غير أن هذا النوع من التعويض وان كان ممكننا في فرض المسؤولية المدنية العقدية، إلا انه قليل الفاعلية في فرض مسؤولية المنتج لذلك يلجأ إلى التعويض بمقابل[٣] .

٢. التعويض بمقابل كطريق لجبر ضرر المستهلك : من النادر جدا أن يتم التعويض العيني على الأضرار التي تسبب فيها المنتج والتي أصابت المستهلك المضرور نتيجة وجود عيب في المنتجات، بغض النظر ما إذا كان هذا العيب معلوم أو غير معلوم، خاصة ما إذا كنا في حالة الضرر المرتد ففي هذا الضرر استحالة التعويض العيني، كذلك في حالة عدم استطاعة المنتج عن الوفاء بالتزاماته عينا أو لأي سبب أخر من أسباب الاستحالة التي تعيق التعويض العيني .

للمستهلك المضرور التمسك بالتعويض العيني ويفرضه على المنتج لأنه الأصل، على العكس من ذلك ليس له أن يفرض عليه التعويض بمقابل بدلا عن التعويض العيني إذا كان ممكننا .

وقد اشارة القانون المدني العراقي في المادة (٢/٢٠٩) "يجوز للمحكمة تبعاً للظروف وبناءً على طلب المتضرر ... أن تحكم بأداء أمر معين أو برد المثل في المثليات وذلك على سبيل التعويض" ، وجاءت المادة (٢/١٧١) "ويقدر التعويض بالنقد ..."

وهنا يلجأ القاضي إلى الطريق الثاني من التعويض وهو التعويض بمقابل، وهذا الأخير ينقسم إلى نوعين، تعويض نقدي وتعويض غير نقدي.

أ. التعويض النقدي : يعتبر التعويض النقدي نوعا من أنواع التعويض بمقابل وهو القاعدة العامة في المسؤولية المدنية التقصيرية ذلك أن كل ضرر وحتى الضرر الأدبي يمكن تقويمه نقدا، ففي جميع

---

[١] نوال حنين شعباني : التزام المتدخل بضمان سلامة المستهلك في ضوء قانون حماية المستهلك وقمع الغش، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معموري ، الجزائر ، ٢٠١١ ، ص١٦٦ .

[٢] عمار زعبي : المصدر السابق ، ص٢٧٢ .

[٣] المصدر نفسه ، ص ١٠٥ .

الأحوال التي يتعذر فيها التعويض العيني ولا يرى فيها القاضي سبيلا إلى التعويض غير نقدي يحكم بالتعويض النقدي[١] .

حدد القانون للقاضي عند الحكم بتعويض الضرر، أن يكون التعويض نقديا كأصل عام والقاعدة في هذا الشأن أن القاضي عندما يحكم بالتعويض النقدي فإنه يعطي المستهلك المضرور أو ورثته المبلغ المحكوم به دفعة واحدة وهذا هو الأغلب الأعم من الحالات، إلا أن للقاضي سلطة تقديرية في أن يرجع إلى القاعدة العامة" التعويض يكون دفعة واحدة"، أو يخرج عنها مراعيا في ذلك حالة المستهلك المضرور[٢] .

يتمثل التعويض النقدي في المبلغ المالي الذي يقدره القاضي لجبر الضرر الذي لحق بالمستهلك المضرور المستخدم للمنحف، فكل ضرر يمكن تقويمه بالنقد، والأصل أن يكون التعويض .

ب. التعويض غير النقدي : بالإضافة إلى قدرة القاضي على أن يحكم للمتضرر الذي استخدم المنحف بالتعويض النقدي فله كذلك أن يحكم بالتعويض غير النقدي، ولهذا الأخير العديد من الصور :

كأن يحكم القاضي بنشر الحكم على المتدخل بالجريدة وعلى نفقته ، فالنشر هنا بمثابة تعويض غير نقدي[٣]، ويبدو هذا النوع فعالا في مجال حماية المتضرر الذي تناول المنحف لأنه يضمن توعية المستهلكين لهذا المنحف بأن هذه المنتجات التي لا تحقق سلامة للمستهلك[٤] .

كما يمكن للقاضي تمكين المتضرر من حقوقه المشروعة، كأن يحكم بإصلاح المنتجات إذا كانت قابلة لذلك أو استبدالها أو رد ثمنها.

وباعتبار أن التعويض هو الطريق الوحيد الذي يمكن للقاضي اتخاذه لجبر ضرر المستهلك، إذ يجب أن يكون مقدار هذا التعويض مكافئا لحجم الضرر الذي أصابه .

تختلف وتتنوع الأضرار التي قد تصيب المستهلك والتي يكون المنتج مسؤولا عن: التعويض عن الضرر المباشر سواء كان متوقع أو غير متوقع، والتعويض عما لحق المستهلك من خسارة وما فاته كسب، والتعويض عن الأضرار الجسمانية، والتعويض عن الأضرار المالية، والتعويض عن الأضرار المعنوية، والتعويض عن الأضرار المرتدة .

---

[١] احمد معاشو : المسؤولية المنتج (دراسة مقارنة مع القانون الفرنسي) ، اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة تيازي وزو ، الجزائر ، ٢٠١٢ ، ص ٤٦ .

[٢] كريم بن سخرية : المسؤولية المدنية وآليات تعويض المتضرر (دراسة تحليلية وتطبيقية في ضوء احكام القانون المدني وقانون حماية المستهلك وقمع الغش ٢٠٠٩ ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠١٣ ، ص ١٨٨ .

[٣] احمد معاشو، المصدر السابق، ص ١٠٦ .

[٤] حمد صبري السعدي : النظرية العامة للالتزامات (أحكام الالتزام في القانون المدني الجزائري) ، دار الكتاب الحديث، الجزائر، ٢٠٠٤، ص٦٠ .

أما في خصوص طرق التعويض التي يمكن من خلالها جبر ضرر المستهلك الذي استهلك المنحفات، قد يكون التعويض له عيني وهو الأصل، إلا أنه من النادر جدا أن يتم تعويض المستهلك عينيا عن الضرر الذي أصابه كما لو حصلت له عاهة او مرض يستحال شفائه، وفي حالة استحالة التعويض العيني يلجأ القاضي إلى الطريق الثاني من التعويض وهو التعويض بمقابل هذا الأخير قد يكون تعويض نقدي أو غير نقدي .

الفرع الثاني

العوامل المؤثرة في تقدير التعويض

لم يترك القانون للقاضي في تقديره للتعويض حسب أهوائه وميوله فقد وضع له معايير يسير عليها عند تقديره للتعويض، فالمعيار بوجه عام هو ما لحق المستهلك من خسارة وما فاته من كسب، غير أن هذا المعيار تعتريه بعض الصعوبات عند تقدير التعويض لاسيما إذا كان الضرر المستحق التعويض هو ضرر معنوي، لهذا جعل القانون للقاضي عند تحديده لمقدار التعويض الاستعانة بمجموعة من العناصر، هذه العناصر تتمثل في الظروف الملابسة، حسن النية أو سوئها و الضرر المتغير قياسا على الوقت الذي يقدر فيه والنفقة المؤقتة[١] .

اولاً : الظروف الملابسة

وإن المقصود بالظروف الملابسة هي الظروف الخاصة بشخص المضرور التي تلابسه، فيجب على القاضي أن يأخذ بظروفه الشخصية ويدخلها في اعتباره عند تقديره للتعويض الذي يقاس مقدار الضرر الذي أصابه كوضعه الثقافي أو مركزه الاجتماعي أو حالته الصحية أو المالية أو المهنية أو جنسه أو سنه أو ظروفه العائلية، فيأخذ في الاعتبار الحالة الصحية ويقدر مدى تأثير الفعل الضار عليه ومدى ما سببه له من ضرر، فالعجز الذي يصيب رب الأسرة يفوق كثيرا ما يسببه العجز لشخص أعزب[٢] .

---

[١] زينة طالب : الاثار القانونية الناتجة عن المسؤولية المنتج المدنية ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية و جامعة الشهيد حمه لخضر _ الوادي ، الجزائر ، ٢٠١٥ ، ص ٤٣ .

[٢] منى عولمي مسؤولية المنتج في ظل تعديل القانون المدني ، بحث تخرج لنيل اجازة القضاء العليا ، مجلس قضاء البليدة ، الدفعة ١٤ ، الجزائر ، ٢٠٠٦ ، ص ٤٣ .

والجرح الذي يصيب مريض بداء السكري ولعيب في السيارة التي كان يقودها، يقع له حادث يترتب عنه جرح في ساقه، إلا أن الضرر لا يتوقف عند هذا الحد بل إن الجرح لا يشفى فيضطر إلى قطع الساق فهذا يختلف عن المصاب العادي الذي لا يشكو من علة[١] .

كذلك بالنسبة للحالة المالية للمضرور والتي لا يقصد بها أن المستهلك المضرور إن كان غنيا كان أقل حاجة إلى التعويض من الفقير فالضرر واحد، إنما الذي يدخل في الاعتبار هو اختلاف الكسب الفائت للمستهلك المضرور من جراء الإصابة اللاحقة به فمن كان كسبه أكبر كان الضرر اللاحق به أشد كما يدخل في عين الاعتبار أيضا حالة المستهلك المضرور المهنية فتشويه وجه ممثل يصيبها بضرر أشد بكثير من الذي يصيب وجه عامل يعمل في مصنع[٢] .

فالأصل أنه لا ينظر إلى جسامة الخطأ الذي صدر من المنتج المسؤول عند تقدير التعويض فإذا تحققت المسؤولية قدر التعويض بقدر جسامة الضرر لا بقدر جسامة الخطأ.

تقدير التعويض في المسؤولية المدنية للمنتج يختلف في تقديره في العقوبة الجنائية بحيث أنه في التعويض المدني شيء موضوعي لا يراعي فيه إلا الضرر، بينما في العقوبة الجنائية شيء ذاتي تراعى فيه جسامة الخطأ هذا هو الأصل، لكن القضاء يدخل عادة في الاعتبار جسامة الخطأ في تقديره للتعويض فما دام القاضي هو الذي يقوم بتقدير التعويض فهو يميل إلى الزيادة فيه إذا كان الخطأ جسيما وإلى التخفيف منه إذا كان الخطأ يسيرا[٣] .

قضت محكمة النقض المصرية بتاريخ ٢٠/٠٢/١٩٤٨ أنه ينبغي أن تؤخذ جسامة الخطأ في الاعتبار مع ظروف الدعوى، أما محكمة النقض الفرنسية فقد عدلت عن هذه الفكرة منذ ١٩١٣ واستقر قضاؤها على أنه لا علاقة بين جسامه أو تفاهة الخطأ تقدير التعويض، بل يجب أن يشمل التعويض كل ما لحق المستهلك المضرور من ضرر بصرف النظر عن الخطأ[٤] .

وبين إلا أنه في الضرر المعنوي لا يتقيد القاضي بمعايير مادية في تقديره للتعويض فله أن يأخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية للمستهلك المضرور كذلك له أن يراعي في تقديره إلى ظروف المنتج المسؤول، فلا يستوجب التعويض عن الضرر المعنوي ذكر القاضي العناصر التي اعتمد عليها في تقديره للتعويض لأنه يرتكز على عنصر عاطفي لا يحتاج إلى تعليل خلافا لرأي لأستاذ السنهوري فان الأستاذ سليمان مرقص يقول أنه يجوز عند تقدير التعويض أن يقام وزن للظروف

---

[١] لحراري شالح ويزة : المصدر السابق ، ص١٤٢ .
[٢] كريمة عباشي : الضرر في المجال الطبي ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة وزو، الجزائر،٢٠١١ ، ص ١٤٩.
[٣] عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الأول، مرجع سابق، ص ٩٧٣ و ٩٧٤.
[٤] زاهية حورية سي يوسف : المصدر السابق ، ص٣٢٤ .

الملابسة بما في ذلك جسامة الخطأ، فهو يعتد الأخذ بوجوب بعين الاعتبار بظروف المسؤول أيضا مع وجوب التفرقة بين الظروف الداخلية و الظروف الخارجية[١] .

ثانياً : حسن النية أو سوؤها

الأصل في تنفيذ الالتزامات التعاقدية هو حسن النية فيجب تنفيذ العقد طبقا لما اشتمل عليه وبحسن نية .

فيقصد بحسن النية النزاهة والاستقامة وانعدام الغش، كما يقصد بها ما يجب يكون من إخلاص المتعاقد في تنفيذ ما التزم به[٢] .

غير أن حسن النية ليس له أثر في تقدير التعويض خاصة أننا نجد مثلا البائع المنتج يسأل عن الضرر الذي أصاب المستهلك المضرور حتى ولو كان يجهله كما أنه ملزم بضمان العيب الخفي في منتجاته حتى وإن كان غير عالما به، إلا أن البعض يرى أن حسن النية يكون أثر في مقدار التعويض وليس في مبدأ تقريره[٣] .

فإذا كان الالتزام مصدره العقد فلا يلتزم المدين الذي لم يرتكب غشا غير أو خطأ جسيما إلا بتعويض الضرر الذي كان يمكن توقعه عادة وقت التعاقد[٤] .

ثالثاً : الضرر المتغير قياساً على الوقت الذي يقدر فيه

يقصد بالضرر المتغير ما يتردد بين التفاقم والنقصان بغير استقرار في اتجاه بذاته وقد يحدث تبعا لظرف طارئ بين فترة ارتكاب الخطأ وحصول الضرر[٥] .

على القاضي أن يراعي عند تقدير التعويض ما وصلت إليه حاجة المستهلك المضرور من التحسن أو الإساءة وقت الفصل في الدعوى، فمثلا إذا ساءت حالة المستهلك المضرور يوم صدور الحكم عما كانت عليه يوم الحادثة فإنه يتعين على القاضي مراعاتها في تحديد التعويض وإلا كان حكمه مجحفا، أما إذا خف الضرر من يوم وقوعه إلى يوم صدور الحكم بحيث أنه أصبح أقل خطورة مما كان عليه في أول مرة، فعلى القاضي مراعاة ما كان عليه الضرر من خطر ثم ما طرأ عليه من تحسن، فالعبرة إذن في تقدير التعويض بيوم صدور الحكم بغض النظر عما كان عليق الضرر اشتد أو خف[٦] .

---

[١] المصدر نفسه ، ص٣٢٥ .
[٢] زاهية حورية سي يوسف : المصدر السابق ، ص٣٢٦ .
[٣] نادية مامش : المصدر السابق ، ص٧٦ .
[٤] عمار زعبي : المصدر السابق ، ص٢٨٩ .
[٥] نادية مامش : المصدر السابق ، ص٧٧ .
[٦] عبد الرزاق احمد السنهوري : الوسيط في شرح القانون المدني ، ج١ ، المصدر السابق ، ص٩٨٥ .

أما إذا كان الضرر لم يتغير منذ وقوعه إلى يوم صدور الحكم والذي تغير هو النقد الذي قدر به التعويض أو أسعار السوق عموما عما كان عليه يوم حدوث الضرر فالعبرة بالسعر أو بالقيمة يوم صدور الحكم وهذا ما استقر عليها القضاء سعر الفرند ويسري تقدير التعويض على أساس القيمة يوم الحكم على المسؤولية المدنية بنوعيها العقدية والتقصيرية[١] .

رابعاً : النفقة المؤقتة

يقصد بالنفقة المؤقتة أو التعويض المؤقت هو إسعاف المستهلك المضرور بشيء من المال حتى لا يتفاقم ضرره أو حتى يستطيع دفع مصاريف علاجه أو حتى يعول نفسه أو عائلته، فالقاضي أثناء نظر دعوى المسؤولية يقضي بنفقة مؤقتة ريثما يحكم له بالتعويض بصفة نهائية، و يراعى في هذه النفقة ألا يتجاوز التعويض الذي يحكم به بصفه نهائية وهو المعمول به الممارسات القضائية الجزائرية، وهذا النوع من التعويض يسمى بتعويض جزئي مسبق يقرره القاضي في حالة تعيين خبير لتقدير التعويض[٢] .

الخاتمة

بعد أن انتهيت من رحلتي الشاقة المفيدة في اعداد هذا البحث، يتوجب علينا تناول النتائج التي توصلنا اليها والتوصيات التي نرى بأنها جديرة بالتطبيق .

اولاً : النتائج

١. ان المنحفات هي عبارة عن مجموعة مواد عشبية كـ (حبوب الشاي الاخضر والقهوة والكمون والزنجبيل) وبعض المواد العشبية الأخرى، وتستخدم لإنقاص الوزن بفترة وجيزة وغالباً ما تؤثر على عمل بعض وظائف الجسم لأنها طريقة تركيبها غير خاضعة للتجربة .

٢. تثار الطبيعة العقدية اذا كان هناك عقد بين المعالج او البائع والمريض او المستهلك لهذا المنحف، اما اذا لم يوجد هناك عقد وثبت تقصير المعالج او البائع فتثار المسؤولية التقصيرية .

٣. اذا حدث ضرراً للمريض يجب على البائع لهذا المنحف او المعالج التعويض، ويكون هذا التعويض جبراً للضرر الذي حل بالمريض، اما اذا توفي المريض فيكون التعويض لورثته .

٤. يجب ان يقدر التعويض عيناً أي اعادة الحال الى ما كانت عليه قبل الضرر، ولكن اذا استحالة ذلك فيصار الى التعويض النقدي او الاتفاقي .

---

[١] زاهية حورية سي يوسف : المصدر السابق ، ص٣٢٧ .

[٢] زاهية حورية سي يوسف : المصدر السابق ، ص٣٢٧ .

ثانياً : التوصيات

١. يجب على الاشخاص الذين يعانون من السمنة عرض حالتهم على الطبيب المختص وفي حالة وصفه لهم منحف يتوجب عليهم شرائه من شركات رصينة مصنعة لهذه المنحفات .

٢. على الحكومة وضع بعض المواد في القوانين السارية تحد من صناعة او تركيب بعض المواد العشبية لكي يتم بيعها على انها منحفات، وقد تودي بحياة العديد من الاشخاص حسني النية من مستخدميها .

٣. يتحتم على المنظمات الدولية المختصة بالصحة العالمية وضع حد لبعض الشركات الغير مسجلة ومصنعة لبعض المواد الغير خاضعة للتجربة .

٤. يقع على عاتق وسائل الاعلام ومنصات التواصل الاجتماعي والناشيطن فيها التوعية الدائمة للمواطنين بمراجعة الاطباء المختصين بالسمنة عند اصابتهم بها وبشراء واستخدام المواد المنحفة المصرح بها عالميا .

المصادر والمراجع

القران الكريم

المعاجم اللغوية

١. السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي : تاج العروس من جواهر القاموس ، ج٨ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، بدون سنة نشر .

اولاً : الكتب القانونية

١. د. اسعد عبد عزيز الجميلي : الاتجاهات القانونية الحديثة في الجراحة التجميلية (دراسة مقارنة) ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠١٥ .

٢. بن صغير مراد : أحكام الخطأ الطبي في ظل قواعد المسؤولية المدنية ، ط١ ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن .

٣. د. جاسم العبودي ، الموقف القانوني من قاعدة عدم جواز انتفاع الغير بالعقد ، مطبعة غرناطة ، بغداد ، ١٩٩٧ .

٤. حسام الدين كامل الاهواني : النظرية العامة للالتزام (مصادر الالتزام) ، ج١ ، ط٢ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٥ .

٥. د. حسين عامر : القوة الملزمة للعقد ، ط١ ، مطبعة مصر ، القاهرة ، ١٩٤٩ .

٦. حمد صبري السعدي : النظرية العامة للالتزامات (أحكام الالتزام في القانون المدني الجزائري) ، دار الكتاب الحديث، الجزائر، ٢٠٠٤ .

٧. زاهية حورية سي يوسف : المسؤولية المدنية للمنتج ، دار هومة ، الجزائر ، ٢٠٠٩ .

٨. د. سليمان مرقس : الوافي في شرح القانون المدني (الفعل الضار والمسؤولية المدنية) ، مج ٢ ، ط٥ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٨ .
٩. صديقي عبد القادر : المسؤولية المدنية عن الأخطاء الطبية ، النشر الجامعي الجديد ، الجزائر ، الجزائر ، ٢٠٢٠ .
١٠. عاطف عبد الحميد حسن : المسؤولية وفيروس مرض الايدز ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٨ .
١١. د. عبد الحي حجازي : النظرية العامة للالتزام وفقا للقانون الكويتي دراسة مقارنة ، مطبوعات جامعة الكويت ، الكويت ، ١٩٨٢ .
١٢. د. عبد الرحمن، فاير أحمد : المسؤوليتان العقدية والتقصيرية ومدى أحقية المضرور في الجمع أو الخيرة بينهما ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٦ .
١٣. عبد الرزاق احمد السنهوري : الوجيز في النظرية العامة للالتزام ، ج٢ ، منشأة المعارف ، القاهرة ، ٢٠٠٤ .
١٤. كريم بن سخرية : المسؤولية المدنية وآليات تعويض المتضرر (دراسة تحليلية وتطبيقية في ضوء احكام القانون المدني وقانون حماية المستهلك وقمع الغش ٢٠٠٩ ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠١٣.
١٥. منذر الفضل : الوسيط في شرح القانون المدني ، مصادر الالتزامات واحكامها (دراسة مقارنة بين القوانين الوضعية والفقه الاسلامي معززة بآراء الفقه واحكام القضاء) ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ط١، عمان، ٢٠١٢.
١٦. د. وفاء حلمي ابو جميل : الخطأ الطبي (دارسة تحليلية فقهية وقضائية في كل من مصر وفرنسا) ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩١ .

ثانياً : الرسائل والأطاريح الجامعية

١. احمد معاشو : المسؤولية المنتج (دراسة مقارنة مع القانون الفرنسي) ، اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق، جامعة تيازي وزو ، الجزائر ، ٢٠١٢ .
٢. ايمن ابراهيم العشماوي : تطور مفهوم الخطأ كأساس للمسؤولية المدنية اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين الشمس ، ١٩٩٨ .
٣. زينة طالب : الاثار القانونية الناتجة عن المسؤولية المنتج المدنية ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية و جامعة الشهيد حمه لخضر _ الوادي ، الجزائر ، ٢٠١٥ .
٤. سامية بومدين : الجراحة التجميلية والمسؤولية المترتبة عنها ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، مولود معمري ، تايزي وزو ، الجزائر ، ٢٠١١ .
٥. عمار زعبي : حماية المستهلك من الاضرار الناتجة عن المنتجات المعيبة ، اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة سكرة ، الجزائر ، ٢٠١٣ .
٦. كريمة عباشي : الضرر في المجال الطبي ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة وزو، الجزائر،٢٠١١.

٧. لحراري شالح ويزة : حماية المستهلك في ظل قانون حماية المستهلك وقمع الغش وقانون المنافسة ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، الجزائر ، ٢٠١٢ .
٨. منى عولمي مسؤولية المنتج في ظل تعديل القانون المدني ، بحث تخرج لنيل اجازة القضاء العليا ، مجلس قضاء البليدة ، الدفعة ١٤ ، الجزائر ، ٢٠٠٦ .
٩. نادية ما مش : مسؤولية المنتج (دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والجزائري) ، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق تيزي وزوي، الجزائر ، ٢٠١٢ .
١٠. نوال حنين شعباني : التزام المتدخل بضمان سلامة المستهلك في ضوء قانون حماية المستهلك وقمع الغش ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معموري ، الجزائر ، ٢٠١١ .

ثالثاً : المجلات والبحوث الدورية

١. د. جاسم العبودي : مصادر الالتزام ، محاضرات مطبوعة القيت على طلبة كلية المعارف الجامعة ، ١٩٩٧ .
٢. د. جاسم العبودي : المدخلات في احداث الضرر تقصيراً ، مجلة العلوم القانونية ، مج (١٥) ، ع (١،٢)، ٢٠٠٠ .
٣. ندى عبد الجبار جميل : الضرر احد اركان المسؤولية المدنية ، بحث منشور في مجلة اكاديمية شمال اوروبا المحكمة ، مج ١ ، ع ١٢ ، الدنمارك ، ٢٠٢١ .

رابعاً : القوانين

١. القانون المدني المصرية رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ النافذ .
٢. القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ النافذ .

خامساً : الشبكة العنكبوتية (الأنترنت)

١. د. مناف الطائي : ادوية تخفيض الوزن تأثيرها ومضارها ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://almustaqel.net/?p=17734 تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م .
٢. مقال بعنوان الصحة تحذر من خطورة استخدام المنحفات العشبية بدون الرجوع الى طبيب مختص ، منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.alsumaria.tv/news/localnews/55269/%D8%A7B1%D8%A9- تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م .
٣. جامع المعاني ، متاح على الانترنت على الرابط : https://www.google.com/url?sa=t&source=web&rct=j&url=https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%25D9%2585%25D9%2586%25D8%25B8%25D9%2585%25D8%25A7%25D8%25AA/&ved تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ، وقت الزيارة ٣٠ : ٩ م ..

٤. مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : Frequently asked questions Alli. MyAlli.com. https://www.myalli.com/alli-faq/. Accessed Feb. 25 ،2022 . تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١٢/٢٦ ، وقت الزيارة ٣٠ : ٩ م .

٥. د . كامل العجلوني : الصحة والسكري ، بحث منشور في مجلة المركز الوطني للسكري والغدد الصم والوراثة ، مطابع الدستور التجارية ، ٢٠١٨ .

٦. زينب احمد صادق و زينب ثابت صالح : السمنة وهوس استخدام عقاقير التنحيف ، ورشة عمل تثقيفية ارشادية اقيمت في كلية الصيدلة جامعة بغداد ، وحدة التعليم المستمر ، ٢٠٢٢ .

٧. قطع الشهية بالادوية ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.google.com/amp/s/altibbi.com/amp/%25D9%2585%25D9%25 82%25D8%25A7%25D9 2584%25D8 تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢ ، وقت الزيارة ٠٠ : ١٢ ص .

٨. Lemke ،Thomas L ؛Williams ،David A. (2012). "Anorexiants as Pharmacologic Agents in the Management of Obesity".

٩. ايناس البنا : الشاي الأخضر مقابل القهوة الخضراء ما الأفضل لخسارة الوزن ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.youm7.com/story/2022/5/16/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%A7%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%B6%D8%B1- تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ١١ م .

١٠. الكمون والزنجبيل إنقاص للوزن وحماية للجسم ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://al-ain.com/article/benefits-cumin-ginger تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ١١ م .

١١. حارق الدهون ليبو للتخسيس مكونات واضرار، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني: https://arabianbodybuilding.com/ar-intl/article/%D8%AD%D8%A7%D8%B1%D9%82- تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦، وقت الزيارة ٠٠ : ٥ م .

١٢. ١ فوائد البيوبرين واضراره ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني : https://www.webseha.com/2020/09/piperine-Benefits.html: تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٦ م .

١٣. مكملات اليوهمبين الفوائد والاضرار والجرعة وطريقة الاستخدام ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني https://www.yallafitnessacademy.com/2021/03/yohimbine.html تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/١/٢٦ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٦ م .

١٤. هذه مخاطر استخدام المنحفات ، مقال منشور على شبكة الانترنت على موقع المدى الالكتروني : https://almadapaper.net/view.php?cat=126721 تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/٢/١٤ ، وقت الزيارة ٠٠ : ٩ م .